

لائحة إجراءات استخراج  
شهادة الحد الأدنى للتطبيق الآمن  
وثيقة مراقبة

الهيئة المصرية  
لسلامة الملاحة البحرية  
EGYPTIAN AUTHORITY FOR MARITIME SAFETY  
EAMS



(Item No. : 29)

لائحة إجراءات استخراج  
شهادة الحد الأدنى للتطبيق الآمن  
(الهيئة المصرية لسلامة الملاحة البحرية)

## Minimum Safe Manning Document Issuance Procedures

Procedure No. : (A/15)  
(EAMS)

رقم الاصدار : Version 3
تاريخ الاصدار :- 2015/4/15
صفحة : 4-1
الاعتماد :

لائحة إجراءات استخراج  
شهادة الحد الأدنى للتطبيق الآمن  
وثيقة مراقبة

### ضبط الوثائق

رقم الاصدار : 3

اسم الوثيقة : لائحة إجراءات استخراج شهادة الحد الأدنى للتطبيق الآمن

تاريخ الاصدار الاول :- 2003/4/15

رقم النسخة : A /15

تاريخ الاصدار الثانى :- 2012/12/31

تاريخ الاصدار الثالث :- 2015/4/15

التوقيع	الوظيفة	الاسم	
	مدير ادارة العمالة البحرية رئيس قسم العقود	محمد احمد السمان منى محمد عبد الرؤوف	الاعداد
	ممثل الادارة	عفاف عبد الستار حسن	المراجعة

### التوزيع

رقم النسخة	الادارة / النشاط	المستلم	التوقيع	تاريخ الاستلام

### التعديلات

م	تاريخ التعديل	مكان التعديل	سبب التعديل	ملخص التعديل	المراجعة
1	2012/12/13	تعديل شامل	للموائمة مع متطلبات معاهدة STCW 1978 وتعديلات مانبلا 2010 والاتفاقية الدولية لسلامة الارواح فى البحار 1974 وتعديلاتها		
2	2015/4/15		تعديل النموذج الخاص بالشهادة طبقا للقاعدة 2-2-14/5 من الاتفاقية الدولية لسلامة الارواح فى البحار 1974 وتعديلاتها وقرار المنظمة البحرية الدولية رقم ١٠٤٧ (٢٧)		

رقم الاصدار : 3
تاريخ الاصدار :- 2015/4/15
صفحة : 2-4
الاعتماد :

## ١-الهدف

تهدف هذه اللائحة الى توثيق القواعد والاسس المنظمة لضمان تحديد الاجراءات اللازمة لاتمام عملية استخراج شهادة الحد الادنى للتطبيق الآمن بما يتوافق مع متطلبات منظومة الجودة والتأكد من سرّياتها بشكل مراقب .

## ٢-مجال التطبيق

تسرى احكام هذه اللائحة على قسم العقود بإدارة العمالة البحرية بالإدارة المركزية للتفتيش البحرى واي أنشطة اخرى متعلقة بطبيعة عمل الادارة والواقعة ضمن نطاق تطبيق منظومة الجودة .

## ٣-التعريفات

٣-١ الحد الادنى الآمن : هو اقل عدد من الضباط والمهندسين بالإضافة لأعداد مناسبة من باقى أفراد الطاقم يضمن سلامة السفينة وهو العدد المقرر فى القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٨٢ حسب حمولة وقدرة الآلات للسفينة ونوعها وكذا الادله الارشادية لتحديد الحد الادنى للتطبيق الآمن وفقا لقرار لجنة السلامة البحرىه رقم 1047(27).

## ٤- المراجع

٤-١ دليل الجودة .

٤-٢ قانون ٣٨ لسنة ١٩٨٢ .

٤-٣ قرار ١٢٢ لسنة ١٩٨٨ فى شأن شهادة الحد الادنى الامن للطاقم .

٤-٤ القاعدة ١٤/٥-٢-٢ من الاتفاقية الدولية لسلامة الارواح فى البحار ١٩٧٤ وتعديلاتها.

٤-٥ لائحة اجراءات خدمة العملاء

٤-٦ قرار المنظمة البحرية الدولية رقم 1047(27)

## ٥-الاجراءات

٥-١ عند قدوم مندوب الشركة المالكة الى قسم العقود يقوم الموظف المختص بمراجعة المستندات والتأكد من حصوله على رقم العملية من ادارة خدمة المواطنين ثم يتم الموافقة على استخراج الشهادة .

رقم الاصدار : 3
تاريخ الاصدار :- 2015/4/15
صفحة : 3-4
الاعتماد :

لائحة اجراءات استخراج  
شهادة الحد الادنى للتطبيق الآمن  
وثيقة مراقبة

٢-٥ يقوم مندوب الشركة المالكة باستيفاء نموذج استخراج او تعديل شهادة الحد الادنى الامن ( نموذج ٩-٤ ) مشتملا على متطلبات السفينة من اعداد افراد الطاقم ثم يتم تسليم الخطاب للموظف المختص بقسم العقود . يقوم الموظف المختص بتقدير الرسوم اللازمة لاستخراج شهادة الحد الادنى الامن للطاقم.

3-5 يقوم الموظف المختص بمراجعة شهادة التسجيل لتحديد حمولة وقدرة آلات السفينة لتحديد الشهادات للربابنة والضباط والمهندسين البحريين المطلوبة تطبيقا لاشتراطات القانون ٣٨ لسنة ١٩٨٢ . ويتم دراسة صدور القرارات اللازمة لتعديل حمولة الشهادات الموضحة بشهادة الحد الادنى كل حالة على حدة بتطبيق المادة رقم ( ٨ ) من القانون سالف الذكر .

4-5 يتم تحرير الشهادة ( نموذج ٩-٤ ) باللغة العربية والانجليزية وذلك بموجب احكام اللائحة 2-2-14/5 من الاتفاقية الدولية لسلامة الارواح فى البحار 1974 وتعديلاتها وقرار المنظمة البحرية الدولية رقم 1047(27) وتشتمل على :


- اسم السفينة
  - نوع السفينة .
  - حروف الاشارة . " حروف نداء الاستغاثة " .
  - ميناء التسجيل .
  - الحمولة الكلية .
  - قدرة الآلات .
  - عدد الشهادات المؤهلة "ضباط ومهندسين"
  - عددالرتب المساعدة " افراد الطاقم "
  - المجموع الادنى للعاملين بالسفينة ضباط ومهندسين +رتب مساعدة
  - نطاق الرحلة .
  - تاريخ الاصدار
  - تاريخ الانتهاء ( فى حالة تحديد تاريخ انتهاء لشهادة التسجيل )
  - رقم المنظمة البحرية .
  - اسم الشركة المشغلة .
  - مناطق الالات غير مطروقة بشكل دورى ( نعم / لا ) .
- 5-5 يتم اعتماد الشهادة من رئيس القسم ثم مدير الادارة ثم مدير عام الادارة وتختتم بشعار الجمهورية ويسلم الاصل للمندوب ويتم حفظ الصورة بالقسم بعد فتح ملف للحفظ باسم الشركة المالكة للسفينة .


## ٦ - النماذج المستخدمة

- 1-6 نموذج الشهادة . نموذج رقم ( ٩-١ ) .  
2-6 نموذج طلب استخراج الشهادة (نموذج ٩-٤ )

رقم الاصدار : 3
تاريخ الاصدار :- 2015/4/15
صفحة : 4-4
الاعتماد :

لائحة إجراءات استخراج  
شهادة الحد الأدنى للتطبيق الامن





يتم اعتماد الشهادة من رئيس  
القسم ومدير الادارة ومدير عام  
التسجيل وتختم بخاتم شعار  
الجمهورية وتسلم لمندوب الشركة

5



نهاية